

## الفائق في غريب الحديث

- الزاى مع الميم النبى صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن كَسْبِ الزِّمِّ مَّارَةً .  
زمر هى التى تَزْمُ مُر . وقيل هى الزَّانِيَةُ . ولا يَخْلُو من أن يكونَ من زمرتُ فلانا بكذا  
وَزَمَّ جَتَهُ إِذَا أَغْرَيْتَهُ عَنِ الْأَصْمَعِ . لأنها تُغْرِى الرجال على الفاحشة وتُولِّعُهُمْ  
بالإقدام عليها . أو من زَمَرَ الطَّبِى زَمَرًا نَاءً إِذَا نَقَزَ عَنْ أَبِي زَيْدٍ لَأَن الْقِحَابَ مَوْصُوفَاتٍ  
بِالذِّزْقِ كَمَا أَنَّ الْحَوَاصِنَ يُوصَفْنَ بِالرَّزَانَةِ .  
زَمَجَ أو من زَمَرَ الْيَقْرِبَةَ وَزَمَجَهَا إِذَا مَلَأَهَا لِأَنَّهَا تَمَلَأُ رَحِمَهَا بِنُطْفٍ شَتَّى أو لأنها  
تَعَاشِرُ زُمَرَاءَ مِنَ النَّاسِ . ومن قال : الرَّمَّازَةُ فَقَدْ جَعَلَهَا مِنَ الرَّمِّ مَزْرَ لِأَنَّ عَادَةَ  
الزَّوَابِيِ التَّقَحُّبِ وَالْإِيْمَاضِ بِالْعَيْنَيْنِ وَالشَّفَافَتَيْنِ وَقَالَ الْأَخْطَلُ : ... أَحَادِيثُ  
سَدَّاهَا ابْنُ جُدْرَاءَ فَرَّقَدُ ... وَرَمَّازَةُ مَالَتْ لِمَنْ يَسْتَمِيلُهَا ... .  
ويجوز : أن تُجْعَلَ من رمز وارتمز بمعنى زَمَرَ إِذَا نَقَزَ . قال فى شهداءِ أُحُدٍ :  
زَمَّلُوهُمْ فى دِمَائِهِمْ وَثِيَابِهِمْ .  
زَمَلَ أَيْ لُفَّوْهُمْ يَقَالُ : زَمَّلَةً فى ثِيَابِهِ فَتَزْمَلُ وَازْمَلَّ . لَزِمَ مَامَ وَلَا خِرَامَ وَلَا  
رَهْبَانِيَّةَ وَلَا تَبَتَّلَ وَلَا سِيَاحَةَ فى الإسلام .  
زَمَمَ أَرَادَ مَا كَانَ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَفْعَلُونَهُ مِنَ زَمِّ الْأُنُوفِ وَخَرْقِ الثَّوْبِ .  
وَالرَّهْبَانِيَّةَ فَعَلَ الرَّهْبَانُ مِنْ مُوَاصَلَةِ الصَّوْمِ وَلِبْسِ الْمُسُوحِ وَتَرْكِ أَكْلِ  
اللَّحْمِ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَأَصْلُهَا مِنَ الرَّهْبَةِ . وَالتَّبَتَّلُ : تَرْكُ النِّكَاحِ مِنَ الْبَتْلِ وَهُوَ الْقَطْعُ  
. وَعَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَكَّافِ بْنِ وَدَاعَةَ الْهَلَالِي : يَا عَكَّافُ أَلَيْكَ  
امْرَأَةٌ ؟ قَالَ : لَا قَالَ فَأَنْتَ إِذَنْ مِنْ إِخْوَانِ الشَّيَاطِينِ إِنْ كُنْتَ مِنْ رُهْبَانِ